

أمر ملكي رقم ٤٦ لسنة ١٩٢٨<sup>(١)</sup>  
بحل مجلسى النواب والشيوخ وإيقاف تطبيق بعض  
مواد الدستور صادر في ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨

نحن فؤاد الأول ملك مصر  
بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٣ بوضع نظام دستوري للدولة  
المصرية؛  
وعلى كتاب الوزارة المرفوعلينا بتاريخ ١٨ يوليه سنة ١٩٢٨؛

أمرنا بما هو آت :  
( مادة ١ )

يحل مجلساً النواب والشيوخ ، ويوقف تطبيق المادتين: ٨٩ و ١٥٥ من  
الدستور .

وبناء على ذلك يؤجل انتخاب أعضاء المجلسين وتعيين الأعضاء المعينين  
في مجلس الشيوخ مدة ثلاثة سنين من تاريخ أمرنا هذا . وعند انقضائه هذا  
الأجل يعاد النظر في الحالة لتقدير إجراء الانتخاب والتعيين المذكورين أو  
تأجيلهما زمنا آخر .

أما السلطة التشريعية في فترة السنتين الثلاث المذكورة أو في أي فترة  
أخرى تؤول إليها الانتخابات فتنولها طبقاً لحكم المادة ٤٨ من الدستور وذلك  
بمراسيم تكون لها قوة القانون .

( مادة ٢ )  
حتى يصدر أمر آخر بوقف تطبيق المادة ١٥٧ والجزء الأخير من المادة  
١٥ من الدستور .

<sup>(١)</sup> الواقع المصرية في ١٩ يوليه سنة ١٩٢٨ صفحة ١ من العدد ٦٤ (غير اعتيادي).

( مادة ٣ )

على وزرائنا تنفيذ هذا كل فيما يخصه .

صدر بسراي رأس النين فى ٢ صفر سنة ١٢٤٧ ( ١٩٢٨ يوليه سنة ١٩٢٨ ).

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء

وزير الداخلية

محمد محمود

محمد محمود

وزير الحربية والبحرية

وزير الاوقاف

وزير المواصلات

جعفر ولی

جعفر ولی

عبدالحميد سليمان

وزير الحقانية

وزير الزراعة

وزير المالية

(بالنيابة)

أحمد محمد خشبة

ابراهيم فهمى

على ماهر

وزير الاشغال العمومية

وزير الخارجية

وزير المعارف العمومية

(بالنيابة)

ابراهيم فهمى

على ماهر

أحمد لطفى السيد